

الرائد الرّسيميّ للجمهورية التونسية

عدد 76

السنة 157

الجمعة 24 ذو القعدة 1435 - 19 سبتمبر 2014

المحتوى

الأوامر والقرارات

رئاسة الحكومة

- 2600 تسمية رؤساء دوائر.....
- 2600 تسمية رئيس قسم استشاري
- 2600 تسمية مندوبي دولة.....
- قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 15 سبتمبر 2014 يتعلق بتنظيم حلقة تكوينية لفائدة
- 2600 الإطار الإدارية بمعهد القيادة الإدارية بالمدرسة الوطنية للإدارة.....

وزارة العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية

- 2601 تسمية مدير
- 2601 تسمية رئيسي مصلحة
- قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
- وتكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بضبط برنامج الدراسة
- 2601 ونظام الامتحانات بالمعهد الأعلى للمحاماة.....

وزارة الداخلية

- 2605 تسمية عضو بمجلس إدارة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية
- 2605 تسمية عضو بمجلس مؤسسة ديوان مساكن الإطارات النشيطة لوزارة الداخلية.....
- 2606 قائمة ترقية بالاختيار إلى رتبة تقني أول بعنوان سنة 2013

- 2606 قائمة ترقية بالاختيار إلى رتبة ملحق إدارة بعنوان سنة 2013
- 2606 قائمة ترقية بالاختيار إلى رتبة كاتب تصرف بعنوان سنة 2013
- 2606 قائمة ترقية بالاختيار إلى رتبة منشط تطبيق رياض الأطفال بعنوان سنة 2013

وزارة الاقتصاد والمالية

- قرار من وزير الاقتصاد والمالية مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بإحداث قبضة مالية بشنني
- 2606 النحال من ولاية قابس
- 2607 تسمية متصرفين بمجلس إدارة ستوسيد بنك
- 2607 تسمية متصرف بمجلس إدارة بنك تونس والإمارات
- 2607 تسمية متصرف بمجلس إدارة بنك البركة تونس

وزارة الصناعة والطاقة والمناجم

- 2607 تسمية مدير عام
- 2607 تسمية مدير
- 2607 تسمية رئيس مصلحة

وزارة الفلاحة

- 2607 تسمية رئيس مدير عام شركة استغلال قنال وأنايب مياه الشمال
- 2607 تسمية رئيس مدير عام الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه
- 2607 تسمية رئيس مدير عام الشركة الوطنية لحماية النباتات
- 2607 تسمية مدير عام
- 2607 تسمية مدير
- 2608 تسمية كاهية مدير
- 2608 تسمية رئيسي مصلحة
- 2608 تسمية طبيب بيطري صحي رئيس
- 2608 تسمية أساتذة محاضرين للتعليم العالي الفلاحي

وزارة الشؤون الاجتماعية

- 2608 تسمية مديرين
- 2608 تسمية كواهي مديرين
- 2609 تسمية رؤساء مصالح

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

- 2609 ضبط تأجير مدير عام
- 2609 تسمية مديرين
- 2610 تسمية مدير دراسات وتربصات، نائبا للعميد
- 2610 تسمية مدير دراسات وتربصات، مديرا مساعدا
- 2610 تسمية كواهي مديرين
- 2611 تسمية كتاب أولين لمؤسسات تعليم عال وبحث
- 2611 تسمية كتاب لمؤسسات تعليم عال وبحث
- 2611 تسمية رؤساء مصالح

وزارة التربية

- 2613 تسمية مديرين
- 2613 تسمية مديرين مساعدين وكواهي مديرين
- 2613 تسمية رؤساء مصالح

وزارة الصحة

- 2613 تسمية كواهي مديرين
- 2614 تسمية رؤساء مصالح
- 2614 تسمية رئيسي قسمين استشفائيين
- 2614 تسمية رئيس دائرة صحية
- 2614 إنهاء مهام مدير جهوي
- 2614 تسمية عضو بمجلس إدارة مستشفى المنجي سليم بالمرسى
- 2614 تسمية عضو بمجلس إدارة مستشفى عبد الرحمان مامي للأمراض الرئوية بأريانة
- 2614 تسمية عضو بمجلس إدارة مستشفى البشير حمزة للأطفال بتونس
- 2614 تسمية أعضاء بمجلس إدارة معهد صالح عزيز بتونس

وزارة النقل

- 2615 تسمية أعضاء باللجنة الوطنية للبحث والإنقاذ
- 2615 تسمية متصرف بمجلس إدارة ديوان الطيران المدني والمطارات

وزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة

- أمر عدد 3453 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بالمصادقة على مراجعة
- 2615 مثال التهيئة العمرانية لبلدية مساكن من ولاية سوسة
- أمر عدد 3454 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بالتمديد في فترة ممارسة
- 2616 حق أولوية الشراء لفائدة الوكالة العقارية للسكنى بدائرة التدخل العقاري ببلدية نابل من ولاية نابل
- أمر عدد 3455 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بالرجوع الجزئي في أحكام
- 2616 الأمر عدد 1703 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010 المتعلق بإحداث دائرة التدخل العقاري لفائدة الوكالة العقارية للسكنى ببلدية نابل من ولاية نابل
- 2617 تسمية عضو بمجلس مؤسسة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي

وزارة الشؤون الدينية

- 2617 إبقاء بحالة مباشرة بالقطاع العمومي

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

- قرار رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 24 لسنة 2014 مؤرخ في 13 سبتمبر
- 2618 2014 يتعلق بتفويض حق الإمضاء

الأوامر والقرارات

رئاسة الحكومة

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 15 سبتمبر 2014 يتعلق بتنظيم حلقة تكوينية لفائدة الإطارات الإدارية بمعهد القيادة الإدارية بالمدرسة الوطنية للإدارة.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1964 المؤرخ في 3 نوفمبر 1964 المتعلق بإعادة تنظيم المدرسة القومية للإدارة،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقتحها أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1885 لسنة 2007 المؤرخ في 23 جويلية 2007 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمدرسة الوطنية للإدارة كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2531 لسنة 2012 المؤرخ في 16 أكتوبر 2012 وخاصة الفصول 14 (جديد) و15 (جديد) و16 (جديد) منه،

وعلى الأمر عدد 1940 لسنة 2007 المؤرخ في 30 جويلية 2007 المتعلق بضبط نظام تأجير مختلف أصناف الأعوان المدرسين والأعمال الاستثنائية والباحثين غير القارين والباحثين المتعاقدين بالمدرسة الوطنية للإدارة كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1568 لسنة 2009 المؤرخ في 9 فيفري 2009.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - ينظم معهد القيادة الإدارية حلقة تكوينية بعنوان سنة 2014 تهدف إلى تطوير كفاءات الإطارات الإدارية في مجال التصرف الإداري الحديث.

الفصل 2 - تشتمل الحلقة التكوينية خاصة على محاضرات وملتقيات وورشات عمل.

الفصل 3 - تنتظم الحلقة التكوينية ابتداء من 17 أكتوبر إلى غاية 19 ديسمبر 2014.

الفصل 4 - تنظم هذه الأنشطة لفائدة الإطارات الإدارية الذين يشغلون خطة مدير إدارة مركزية أو خطة معادلة لها.

وتختتم الحلقة التكوينية بحصول كل دارس عند الاقتضاء على شهادة مشاركة.

بمقتضى أمر عدد 3348 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد حمادي الزبيبي، المستشار بالمحكمة الإدارية، بمهام رئيس دائرة تعقيبية.

بمقتضى أمر عدد 3349 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيدة روضة المشيشي، المستشار بالمحكمة الإدارية، بمهام رئيس دائرة استئنافية.

بمقتضى أمر عدد 3350 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد رياض رقيق، المستشار بالمحكمة الإدارية، بمهام رئيس دائرة ابتدائية.

بمقتضى أمر عدد 3351 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيدة ألفة القيصر، المستشار بالمحكمة الإدارية، بمهام رئيس قسم استشاري.

بمقتضى أمر عدد 3352 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد أحمد سهيل الراعي، المستشار، بمهام مندوب دولة بالمحكمة الإدارية.

بمقتضى أمر عدد 3353 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد فريد الصغير، المستشار، بمهام مندوب دولة بالمحكمة الإدارية.

بمقتضى أمر عدد 3354 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد هشام الحامي، المستشار، بمهام مندوب دولة بالمحكمة الإدارية.

بمقتضى أمر عدد 3355 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيدة حسناء بن سليمان، المستشار، بمهام مندوب دولة بالمحكمة الإدارية.

الفصل 5 - يضبط برنامج الحلقة التكوينية والإجراءات العملية لتنظيمها ومتابعة سيرها وتقويمها بمقتضى مقرر من مدير المدرسة الوطنية للإدارة بالتنسيق مع المصالح المعنية برئاسة الحكومة.

الفصل 6 - مدير المدرسة الوطنية للإدارة مكلف بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 15 سبتمبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

وزارة العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية

بمقتضى أمر عدد 3356 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014. كلفت السيدة نجبية الشاوش حرم بحر، محلل رئيس، بوظائف مدير الإعلامية بالإدارة العامة للإعلامية بوزارة العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية (مصالح العدل).

بمقتضى أمر عدد 3357 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014. كلف السيد رضا بن نصر، محلل مركزي، بوظائف رئيس مصلحة الشبكات والسلامة بالإدارة العامة للإعلامية بوزارة العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية (مصالح العدل).

بمقتضى أمر عدد 3358 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014. كلفت السيدة آسيا التافرتي، مكتبي أو موقت، بوظائف رئيس مصلحة التنظيم والتنسيق والأساليب والخدمات بالتفقدية العامة بوزارة العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية (مصالح العدل).

قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بضبط برنامج الدراسة ونظام الامتحانات بالمعهد الأعلى للمحاماة. إن وزير العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال، بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية، وعلى المرسوم عدد 79 لسنة 2011 المؤرخ في 20 أوت 2011 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة، وعلى الأمر عدد 2699 لسنة 2007 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمعهد الأعلى للمحاماة،

وعلى الأمر عدد 2259 لسنة 2009 المؤرخ في 31 جويلية 2009 المتعلق بضبط نظام الدراسة والتكوين بالمعهد الأعلى للمحاماة.

وعلى قرار كاتب الدولة للعدل المؤرخ في 22 أوت 1959 المتعلق بتعيين الزبي الخاص الواجب على المحامين ارتداؤه بالجلسات العمومية،

وعلى القرار المشترك من وزير العدل وحقوق الإنسان ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 9 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم مناظرة القبول بالمعهد الأعلى للمحاماة المنقح والمتمم بالقرار المشترك من وزير العدل ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 29 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المشترك من وزير العدل وحقوق الإنسان ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 7 أوت 2009 المتعلق بضبط مكونات برنامج الدراسة ونظام الامتحانات بالمعهد الأعلى للمحاماة.

قررا ما يلي:

الفصل الأول - يضبط هذا القرار برنامج الدراسة ونظام الامتحانات بالمعهد الأعلى للمحاماة.

الفصل 2 - يحتوي برنامج الدراسة على:

- مواد سنوية أساسية،

- مواد سداسية تطبيقية،

- زيارات ميدانية،

- محاضرات متخصصة،

- إعداد مذكرة بحث،

- تريض إعدادي،

- تريض تطبيقي.

الفصل 3 - يضبط محتوى مواد الدراسة بالملحق المصاحب،

وتوزع على سنتي الدراسة كما يلي:

1 - السنة الأولى:

* المواد السنوية:

- الإجراءات المدنية والتجارية وطرق التنفيذ،

- الإجراءات الجزائية،

- تقنيات تحرير العرائض والعقود (مستوى 1).

* المواد السداسية:

- حقوق الإنسان،

- أخلاقيات مهنة المحاماة (مستوى 1)،

- البحث القانوني،

- المرافعة وفن الخطابة (مستوى 1).

. الإعلامية،

. الفرنسية القانونية،

. الأنكليزية القانونية.

2 - السنة الثانية:

*** المواد السنوية:**

. الإجراءات الخاصة،

. تقنيات تحرير العرائض والعقود (مستوى 2)،

. الطرق البديلة لتسوية النزاعات.

*** المواد السادسة :**

. حقوق الإنسان،

. الاستشارة القانونية،

. أخلاقيات المهنة (مستوى 2) وإدارة المكتب،

. المرافعة وفن الخطابة (مستوى 2)،

. التدريب على التحليل المحاسبي والمالي،

. مساعدو القضاء (عدول تنفيذ، عدول إسهاد، خبراء عدليون)،

. الفرنسية القانونية،

. الأنكليزية القانونية.

يتولى كل مصحح تقييم المذكرة منهجيا ومعرفيا ويسند لها عددا يتراوح بين صفر (0) وعشرين (20) ويكون العدد النهائي للمذكرة مساويا للمعدل الحسابي للعددين المسندين من قبل المصححين ويحتسب في معدل أعداد الدارس طبقاً لأحكام الفصل 9 من الأمر عدد 2259 لسنة 2009 المؤرخ في 31 جويلية 2009 المشار إليه أعلاه.

الفصل 6 - يقوم الدارسون بالسنتين الأولى والثانية بإجراء زيارات ميدانية للمؤسسات والمنظمات والمكاتب ذات الصلة بمهنة المحاماة وتضبط قائمة الهياكل المعنية بمقرر من مدير المعهد بعد أخذ رأي المجلس العلمي.

الفصل 7 - يجري الدارسون بالسنة الثانية تربصاً إعدادياً لمدة ثلاثة (3) أشهر بمكتب محاماة ولمدة شهر واحد بكتابة إحدى المحاكم وتربصاً تطبيقياً لمدة شهر بإحدى المؤسسات أو المنظمات أو المكاتب ذات الصلة بمهنة المحاماة.

الفصل 8 - تشرف على التربصات لجنة تتركب من مدير الدراسات والتكوين وثلاثة مكونين على الأقل يعينهم مدير المعهد بمقرر.

ويختتم كل تربص بإعداد تقرير يقدمه الدارس لإدارة المعهد ويسند له عدد يتراوح بين صفر (0) وعشرين (20) من قبل مكون بعد الأخذ بعين الاعتبار لملاحظات المؤطر ويحتسب العدد المسند لهذا التقرير ضمن المعدل العام.

الفصل 9 - تجرى الامتحانات بالنسبة إلى سنتي الدراسة في دورة واحدة تنظم في نهاية كل سداسي وتتعلق بالمواد السداسية المدرجة ببرنامج السداسي المعني وتجري اختبارات المواد الأساسية السنوية في نهاية السداسي الثاني.

الفصل 10 - تشرف على الامتحانات لجنة يترأسها مدير الدراسات والتكوين وثلاثة أعضاء على الأقل يعينهم مدير المعهد من بين المكونين.

الفصل 11 - يتم إعلام الدارسين ببرنامج الامتحانات وصيغها خمسة عشر يوماً على الأقل قبل تاريخ إجرائها.

الفصل 12 - تتراوح الأعداد المسندة لكل اختبار بين صفر (0) وعشرين (20).

الفصل 13 - يتم اختيار مواضيع الاختبارات الكتابية في كل مادة من قبل رئيس لجنة الامتحانات بناء على اقتراح من المكونين المشرفين على المادة.

وتكون أوراق الاختبارات الكتابية مخفية الاسم ويتم إصلاحها من قبل مصححين اثنين يعينهما رئيس لجنة الامتحانات من بين مكوني مادة الاختبار أو من غيرهم من المكونين.

ويسند كل مصحح عدداً، ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعددين المسندين. ويتم الإصلاح من قبل المصحح الأول في محضر إصلاح مستقل عن ورقة الاختبار يتضمن معايير الإصلاح والملاحظات والعدد المسند، ويحفظ المحضر لدى رئيس لجنة الامتحانات وتعطى ورقة الاختبار للمصحح الثاني الذي يعد محضر إصلاح آخر.

تدوم الدراسة بالنسبة إلى كل مادة سنوية 72 ساعة و36 ساعة بالنسبة لكل مادة سداسية ويضبط محتوى دروس البرنامج وتوزيع الساعات بمقرر من مدير المعهد الأعلى للمحاماة بعد أخذ رأي المجلس العلمي.

الفصل 4 - يتلقى الدارسون بالسنة الأولى محاضرات متخصصة تنظم في إطار أيام دراسية وندوات وملتقيات علمية متصلة بالواقع القانوني والاقتصادي والمالي والاجتماعي وطنياً ودولياً.

وتضبط هذه المحاضرات بمقرر من مدير المعهد بعد أخذ رأي المجلس العلمي.

الفصل 5 - يعد دارسو السنة الأولى مذكرة بحث حول مسألة قانونية تطبيقية تحت إشراف مؤطر.

يعد مدير الدراسات والتكوين قائمة في مواضيع المذكرات بناء على مقترحات المكونين ومقترحات الدارسين وتتضمن هذه القائمة توزيع المواضيع على الدارسين وأجال إعدادها وإيداعها لدى إدارة المعهد وتعيين المؤطرين المكلفين بالإشراف عليها الذي يتولى مدير المعهد تعيينهم من بين المكونين بالمعهد أو من غيرهم.

وتحرر المذكرة في عشرين صفحة على الأقل وثلاثين صفحة على الأكثر وتعرض على مصححين من بين المكونين أو من غيرهم يعينهما مدير المعهد.

الفصل 18 - تشتمل امتحانات نهاية السداسي الأول للسنة الثانية على ما يلي:

1 - اختباران كتابيان في مادتين من المواد السداسية، يدوم كل واحد منهما ساعتين: الضارب (2) لكل مادة،

2 - اختبار كتابي في شكل استشارة في مادة البحث القانوني، يدوم ساعتين: الضارب (2)،

3 - اختبار شفاهي حول أخلاقيات مهنة المحاماة أو حقوق الإنسان يدوم خمس عشرة دقيقة (15) تسبقه فترة إعداد تدوم ساعة لموضوع يتحصل عليه الدارس عن طريق السحب: الضارب (2).

الفصل 19 - تشتمل امتحانات نهاية السداسي الثاني للسنة الثانية على ما يلي:

1 - اختباران كتابيان في مادتين من المواد السنوية، يدوم كل واحد منهما ثلاث ساعات: الضارب (2) لكل مادة،

2 - اختبار كتابي في مادة من المواد السداسية، يدوم ساعتين: الضارب (2)،

3 - اختبار شفاهي في المرافعة يدوم خمس عشرة دقيقة (15)، تسبقه فترة إعداد تدوم ساعة لملف قضائي واقعي يتحصل عليه الدارس عن طريق السحب: الضارب (2)،

4 - إعداد تقرير ختم التربص التطبيقي: الضارب (1).

ويحتسب المعدل العام على أساس العناصر التالية:

- معدل أعداد اختبارات نهاية السداسي الأول: الضارب (1)،
- معدل أعداد اختبارات نهاية السداسي الثاني: الضارب (1)،
- معدل أعداد المراقبة المستمرة في المواد السداسية التي لم تكن موضوع اختبارات كتابية أو شفاهية: الضارب (1)،
- عدد المواظبة والسلوك: الضارب (2)،

- العدد المسند بعنوان التربص الإعدادي: الضارب (2).

الفصل 20 - يجرى اختبار المرافعة بارتداء الزي الخاص بالمحامي في قاعة الجلسة النموذجية بالمعهد أو بقاعة جلسة حقيقية بإحدى المحاكم أمام لجنة متركبة من عضوين اثنين على الأقل يعينهما رئيس لجنة الامتحانات ويدوم قرابة الخمس عشرة (15) دقيقة تسبقها فترة إعداد تدوم ساعة يمكن خلالها الدارس من ملف قضائي لدراسته.

وتقرر لجنة الامتحانات إجراء اختبار المرافعة للدارسين فرادى أو في شكل فرق، كما يمكنها أن تقرر بالاشتراك مع لجنة الامتحانات بالمعهد الأعلى للقضاء إجراء اختبار المرافعة بطريقة مشتركة بين الملحقين القضائيين بالمعهد الأعلى للقضاء والدارسين بالمعهد الأعلى للمحاماة.

الفصل 21 - يحتسب معدل السداسيين في تحديد المعدل السنوي العام. ويجب أن يكون مساويا على الأقل لعشرة (10) من عشرين (20) للتصريح بنجاح الدارس.

وفي صورة ما إذا كان الفارق بين العددين يفوق الثالث (3) نقاط يتم عرض ورقة الاختبار على مصحح ثالث يتولى الإصلاح على محضر مستقل وعندئذ يكون العدد النهائي موافقا للمعدل الحسابي للعدد المسند من قبل المصحح الثالث وأقرب عدد له سبق إسناده من أحد المصححين الأولين.

وإذا تعادل الفارق بين العدد المسند من المصحح الثالث وكل من العددين المسندين من المصححين الأولين. فإن المعدل الحسابي يحتسب على أساس العدد المسند من قبل المصحح الثالث وأرفع عدد سبق إسناده من أحد المصححين الأولين.

الفصل 14 - يجرى الاختبار الشفاهي أمام لجنة متركبة من عضوين معينين من قبل رئيس لجنة الامتحانات من بين المكونين في المادة موضوع الاختبار.

الفصل 15 - يسند لكل دارس عدد للمراقبة المستمرة في كل المواد السداسية.

ويمنح هذا العدد بناء على فرض مراقبة كتابي واحد على الأقل يجرى أثناء أوقات التكوين أو خارجها وعلى المشاركة الشفوية أثناء فترة التكوين.

الفصل 16 - تشتمل امتحانات نهاية السداسي الأول للسنة الأولى على:

1 - اختبارين كتابيين في مادتين من المواد السداسية، يدوم كل واحد منهما ساعتين: الضارب (2) لكل مادة،

2 - اختبار كتابي في شكل استشارة في مادة البحث القانوني يدوم ساعتين: الضارب (2)،

3 - اختبار شفاهي في المرافعة يدوم خمس عشرة دقيقة (15)، تسبقه فترة إعداد تدوم ساعة لملف قضائي واقعي يتحصل عليه الدارس عن طريق السحب: الضارب (2).

الفصل 17 - تشتمل امتحانات نهاية السداسي الثاني للسنة الأولى على ما يلي:

1 - اختباران كتابيان في مادتين من المواد السنوية، يدوم كل واحد منهما ثلاث ساعات: الضارب (2) لكل مادة.

2 - اختبار كتابي في مادة من المواد السداسية يدوم ساعتين: الضارب (2)،

3 - اختبار شفاهي في أخلاقيات مهنة المحاماة يدوم خمس عشرة دقيقة (15)، تسبقه فترة إعداد تدوم ساعة لموضوع يتحصل عليه الدارس عن طريق السحب: الضارب (2).

ويحتسب المعدل العام على أساس العناصر التالية:

- معدل أعداد اختبارات نهاية السداسي الأول: الضارب (1)،
- معدل أعداد اختبارات نهاية السداسي الثاني: الضارب (1)،
- معدل أعداد المراقبة المستمرة في المواد السداسية التي لم تكن موضوع اختبارات كتابية أو شفاهية: الضارب (1)،
- عدد المواظبة والسلوك: الضارب (2)،
- عدد مذكرة البحث: الضارب (2).

الفصل 22 . تلغى أحكام القرار المشترك من وزير العدل وحقوق الإنسان ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 7 أوت 2009 المشار إليه أعلاه.

الفصل 23 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 9 سبتمبر 2014.

وزير العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية

حافظ بن صالح

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

توفيق الجلاصي

(4) الإجراءات الجزائية:

I النيابة العمومية والتحقيق:

. الضابطة العدلية ووظائفها . الاحتفاظ . البحث الأولي . التلبس . أعمال النيابة العمومية . الصلح بالوساطة . التعهد بالتحقيق . التدابير المتخذة من قبل قاضي التحقيق (تكوين ملف شخصي للمظنون فيه . تفكيك الملف) . سماع الشهود . استنطاق ذي الشبهة . البطاقات القضائية . الإنابات العدلية . الإيقاف التحفظي . الإفراج المؤقت . التفتيش والحجز . الاختبارات . ختم التحقيق . دائرة الاتهام . استئناف التحقيق لظهور أدلة جديدة.

(5) الإجراءات الجزائية:

II المحاكم الجزائية وتنفيذ العقوبة:

* تعهد المحكمة الجزائية . القيام على المسؤولية الشخصية والقيام بالحق الشخصي . مرجع النظر * النظر في الدعوى العمومية (الاستدعاءات . حضور المتهمين . طرق الإثبات . احترام حقوق الدفاع) * البت في الدعوى العمومية (وصف الأحكام . الترجيع . الحكم في الدعوى المدنية) * طرق الطعن (الاعتراض على الأحكام الغيابية . الاستئناف . التعقيب . إعادة النظر) * إجراءات جزائية خاصة (الإجراءات الخاصة لدى قاضي الأطفال ومحكمة الأطفال . الإجراءات الخاصة لدى المحكمة العسكرية) * تنفيذ العقوبة (قاضي تنفيذ العقوبات . عقوبة العمل لفائدة المصلحة العامة . الجبر بالسجن) . التعويض للموقوفين والمحكوم عليهم الذين ثبتت براءتهم.

(6) تقنيات التحرير:

I تحرير العرائض وتكوين الملفات:

. تحرير العرائض والتقارير (عريضة الدعوى . عريضة طعن . الرد على مستندات . إذن على عريضة . أمر بالدفع . تحرير كشوفات . تحرير شكاوى ومطالب مختلفة...) . تحرير استشارات أو آراء قانونية . تحرير مراسلات متفرقة (رسالة إلى زميل . مكاتبة لعدل منفذ . رسالة إلى خبير . إعلام للحريف...).

(7) تقنيات التحرير:

II تحرير العقود وتقنيات التفاوض:

. أصول التفاوض العقدي . تحرير عقد بسيط (بيع . وعد بيع . كراء...) . تحرير مجموعة أو سلسلة عقود . تحرير عقد إطاري . تحرير عقد ضمان (رهن . كفالة . ضمان لأول طلب) . تحرير العقود المتعلقة بالأصل التجاري . تحرير الاتفاقات المتعلقة بالشركات . تحرير الصكوك والاتفاقات الخاضعة للتسجيل العقاري (قسمة . بيع . هبة . وصية...) . تحرير بنود خاصة (بند فسخي . بند جزائي . بند منع التفويت . بند أولوية . بند مصادقة وشفعة...).

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

ملحق محتوى مواد الدراسة

(1) المرافعات المدنية والتجارية:

I نزاعات الاختصاص:

. الاختصاص الترابي . الاختصاص الحكمي . اختصاص قاضي الناحية . اختصاص المحاكم الابتدائية (اختصاص الدوائر التجارية) . وصف دعاوى . دعوى كف الشغب ودعوى رفع مضرّة . الدعوى المقدرة وغير المقدرة . الدعوى الحوزية والدعوى الاستحاقية . القضاء العادي والقضاء الاستعجالي . القضاء الولائي . الدفوع المتعلقة بالاختصاص . تنازع الاختصاص بين القضاء العدلي والقضاء الإداري . مجلس تنازع الاختصاص . قاضي الضمان الاجتماعي . دوائر الشغل . قاضي السجل التجاري . قاضي الأسرة . قاضي الملك التجاري.

(2) المرافعات المدنية والتجارية:

II طرق الطعن:

* الاستئناف (الإجراءات والشكليات . الأجل . الاستئناف العرضي . المفعول الناقل . المفعول التعليقي . الإدخال والتداخل لدى الاستئناف) * الاعتراض (إجراءاته وأثاره) * التماس إعادة النظر (حالاته وإجراءاته) * التعقيب (حالات الطعن بالتعقيب . إجراءات الطعن بالتعقيب . القرار التعقيبي وأثاره . الدوائر المجتمعة . تصحيح الخطأ البين).

(3) المرافعات المدنية والتجارية:

III الخصومة القضائية:

* رفع الدعوى: . عريضة الدعوى . استدعاء الخصم (التبليغ) . تقييد الدعوى * تحقيق الدعوى: . الطلبات (الدعوى الأصلية، الدعوى الفرعية، الدعوى المعارضة، دعوى المعارضة) . دور القاضي المقرر (الاعتبارات، سماع الشهود، التوجه على العين) . الأحكام التحضيرية . المسقطات والمبطلات . الإدخال والتداخل . عوارض الخصومة (التعليق والانقطاع والانقضاء) * البت في الدعوى: أنواع الأحكام . النفاذ الوتقي . نسخة الحكم . شرح الحكم وإصلاحه . اتصال القضاء .

8 تنظيم المهنة:

* قانون وأخلاقيات المهنة: *مدخل: (لمحة تاريخية - هياكل المهنة)
* صفة المحامي: - الترسيم - التربص - الجمع مع وظائف أخرى - زي المحامي - عجز المحامي أو وفاته - التقاعد والحيطة الاجتماعية - تأديب المحامي - مسؤولية المحامي * المحامي مع زملائه: - العلاقة مع هياكل المهنة - العلاقة مع المتربصين - العلاقة مع الزملاء عموماً: واجب الاحترام المتبادل - واجب المجاملة (زيارات المجاملة - تبجيل القدامى) - واجب النزاهة - المراسلات السرية والمهنية - فنيات تبادل التقارير - الاستشارات - التمثيل والنيابة - الدفاع المشترك * المحامي مع موكله: - الوثائق - الإرشاد والتوجيه والنصح - التحرير وأدابه - الاتعاب (- قواعد التقدير - التسعيرة - التسخير - الإعانة العدلية) - السر المهني - الزيارات * المحامي مع المحكمة: - إعلام النيابة - الاحترام - المساعدة - آداب الجلسة - العلاقة مع كتابة المحكمة * المحامي مع الإدارة: إدارة الجباية - إدارة الملكية العقارية - المصالح الوزارية...

* المحامي مع مساعدي القضاء: العدل المنفذ - عدل الإشهاد - الخير العدلي - المترجم المحلف... * الممارسات للأخلاقية: - الممارسات المخلة بشرف المهنة: - السمسرة - المساومة - التشهير بالزملاء - الطبع بطباع زميلة (الغرور - التعالي - الجشع - التذلل - خلف الوعد وعدم الالتزام بالمواعيد...).

* تنظيم المكتب: - صيغ الممارسة (فردية - شركة مهنية) - اختيار المكتب (الانتصاب) - تصميم المكتب - واجب المكتب اللائق - التصرف في الموارد البشرية (العلاقة مع الكتبة) - مسك الدفاتر - حفظ الوثائق - جباية المحامي - حسابية المكتب - الإعلامية - التأمين على المكتب وعلى مسؤولية المحامي.

9 حقوق الإنسان:

* المنظومة الوطنية لحقوق الإنسان: - الحقوق المدنية والسياسية (- المحاكمة العادلة - حماية الحياة الخاصة - حرمة الجسدية - حماية المعطيات الشخصية - حقوق الطفل - حرية الرأي والتعبير...). - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الحق في العمل - الحق في الصحة - الحق في التربية - الحق في الثقافة...). - آليات الحماية - الآليات القضائية (- الآليات غير القضائية - (الهيئة العليا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية - المنسق العام لحقوق الإنسان - الموقف الإداري...).

* المنظومة الدولية لحقوق الإنسان: - الصكوك الدولية (إعلانات وتوصيات ومبادئ السلوك ومواثيق واتفاقيات دولية - الاتفاقيات والمواثيق الإقليمية المعتمدة على الصعيد العربي والإسلامي والإفريقي وكذلك الأوروبي والأمريكي) - آليات الحماية (- الآليات التعاهدية (لجنة حقوق الطفل - لجنة حقوق الإنسان - لجنة مناهضة التمييز ضد المرأة...). - الآليات غير التعاهدية (- مجلس حقوق الإنسان - الجمعية العامة للأمم المتحدة - الإجراءات الخاصة).

10 الانجليزية القانونية:

* العقود - قانون المسؤولية التقصيرية - قانون الأضرار - قانون المؤسسات - قانون تجاري - قانون الملكية العقارية - التحكيم/التقاضي - القانون الدولي - قانون المقارنة - ممارسة القانون - قانون المؤسسات - تحرير العقود - قانون الملكية العقارية - الملكية الفكرية - قانون المنافسة.

11 الإعلامية:

* المكتبية (معالجة النصوص والجدول وتقديم العروض) - الإنترنت (طرق الإبحار واستعمال البريد الالكتروني) - تقديم السلامة المعلوماتية (السيبرنة ومخاطرها).

12 البحث القانوني:

* منهجية إعداد الملفات - منهجية ترتيب الأفكار - البحث في المكتبة - استخدام المراجع الفقهية - تبويب واستعمال فقه القضاء - تصنيف النصوص القانونية - البحث في القانون المقارن - البحث في المصادر الدولية للقانون (اتفاقيات، معاهدات...). - منهجية إعداد البحث - البحث في أنظمة المحاماة المقارنة - التدريب على الأدوات العملية للبحث (البطاقات الملخصات التأليفية - الموسوعات).

13 الفرنسية القانونية:

* العقود - قانون المسؤولية التقصيرية - قانون الأضرار - قانون المؤسسات - قانون تجاري - قانون الملكية العقارية - التحكيم/التقاضي - القانون الدولي - قانون المقارنة - ممارسة القانون - قانون المؤسسات - تحرير العقود - قانون الملكية العقارية - الملكية الفكرية - قانون المنافسة.

وزارة الداخلية

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

سمي السيد نعمان الحشيشة، مهندس عام، عضواً ممثلاً لوزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة بمجلس إدارة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية، عوضاً عن السيد فتحي المنصوري.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

سميت السيدة منى النوري، متفقد للمصالح المالية، عضواً ممثلاً لوزارة الاقتصاد والمالية بمجلس مؤسسة ديوان مساكن الإطارات النشطة لوزارة الداخلية، عوضاً عن السيد أحمد القاسمي.

قائمة التقنيين العاملين ببلديات ولاية المنستير: المنستير، قصر هلال، الساحلين معتمر، المكنين، قصبية المديوني، جمال، زرمدين وخنيس الذين ستم ترقيةهم بالاختيار إلى رتبة تقني أول بعنوان سنة 2013.

- السيد بوراوي شيبيل (بلدية المنستير).

قائمة كتبة التصرف العاملين ببلديات ولاية المنستير: المنستير، المكنين، عميرة، التوازة، سيدي عامر مسجد عيسى، قصر هلال، الساحلين معتمر، صيادة، جمال، لمطة، طلبة، طوزة، منزل النور وعميرة الحجاج الذين ستم ترقيةهم بالاختيار إلى رتبة ملحق إدارة بعنوان سنة 2013.

- السيدة عائشة أحمد (بلدية المنستير).

قائمة كتبة التصرف العاملين ببلديات ولاية المهدية:

المهدية - البرادعة - ملولش - قصور الساف - شربان - الجم - بومرداس - الشابة - كركر - سيدي علوان الذين ستم ترقيةهم بالاختيار إلى رتبة ملحق إدارة بعنوان سنة 2013.

- السيدة إيناس الجويني (بلدية المهدية).

قائمة مستكثبي الإدارة العاملين بالمجلس الجهوي ببنزرت الذين ستم ترقيةهم بالاختيار إلى رتبة كاتب تصرف بعنوان سنة 2013.

- السيد رضا العوادي.

قائمة مستكثبي الإدارة العاملين ببلديات ولاية المنستير: المنستير، زاوية قنطش، البقالطة، قصر هلال ولمطة الذين ستم ترقيةهم بالاختيار إلى رتبة كاتب تصرف بعنوان سنة 2013.

- السيد عبد الحق المحجوب (بلدية قصر هلال).

قائمة منشطي رياض الأطفال العاملين ببلدية تونس الذين ستم ترقيةهم بالاختيار إلى رتبة منشط تطبيق رياض الأطفال بعنوان سنة 2013.

السيدات:

- هالة بن الشرقي،

- هاجر الصغير،

- منيرة الانقليز،

- لطيفة القرواشي،

- كريمة قمرى،

- سلوى كعفار.

قرار من وزير الاقتصاد والمالية مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بإحداث قبضة مالية بشنني النحال من ولاية قابس.

إن وزير الاقتصاد والمالية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية، وعلى جميع النصوص التي تمته أو نقحته،

وعلى الأمر عدد 199 لسنة 1972 المؤرخ في 31 مارس 1972 المتعلق بضبط نظام إسكان الموظفين المدنيين التابعين للدولة، كما تم إتمامه بالأمر عدد 135 لسنة 1973 المؤرخ في 30 مارس 1973،

وعلى الأمر عدد 1219 لسنة 2013 المؤرخ في 22 جانفي 2013 المتعلق بتنظيم المراكز المحاسبية العمومية التابعة لوزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 2460 لسنة 2006 المؤرخ في 5 سبتمبر 2006 المتعلق بمنح التصرف وأخطاء الصندوق والمسؤولية المسندة للمحاسبين العموميين وأمناء الصناديق ووكلاء المقايض ووكلاء الدفعات،

وعلى القرار الجمهوري عدد 32 لسنة 2014 المؤرخ في 29 جانفي 2014 المتعلق بتعيين رئيس الحكومة،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - أحدثت، ابتداء من 1 جويلية 2014، قبضة مالية بشنني النحال من ولاية قابس.

الفصل 2 - تتولى القبضة المالية بشنني النحال، تنفيذ جميع المشمولات الموكولة لقبضة مالية متعددة الاختصاصات، ما عدا إسناد القروض الموثوقة برهن والتصرف في منتوجات الاختصاصات.

الفصل 3 - يشمل الاختصاص الترابي للقبضة المذكورة أعلاه معتمدية قابس الغربية من ولاية قابس.

الفصل 4 - لغاية إسناد منحة السكن ترتب القباضة المذكورة بالصنف الأول.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 9 سبتمبر 2014.

وزير الاقتصاد والمالية

حكيم بن حمودة

اطلع عليه

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى أمر عدد 3360 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة ندى الأشعل، مهندس رئيس، بوظائف مديرة البنية التحتية للجودة بالإدارة العامة للبنية التحتية الصناعية والتكنولوجية بوزارة الصناعة والطاقة والمناجم.

بمقتضى أمر عدد 3361 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد المنجي الزواغي، متصرف، بوظائف رئيس مصلحة التكوين والترقية بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الصناعة والطاقة والمناجم.

وزارة الفلاحة

بمقتضى قرار من وزير الاقتصاد والمالية مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

سمي السيد منذر الخميري متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة ستوسيد بنك عوضا عن السيد عبد العزيز بلحاج.

بمقتضى قرار من وزير الاقتصاد والمالية مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

سميت السيدة حبيبة اللواتي متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة ستوسيد بنك عوضا عن السيد سمير ملوحيّة.

بمقتضى قرار من وزير الاقتصاد والمالية مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

سمي السيد الهادي دمي متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة بنك تونس والإمارات عوضا عن السيد عبد الحميد الغانمي.

بمقتضى قرار من وزير الاقتصاد والمالية مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

سمي السيد محمد سفيان الشواشي متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة بنك البركة تونس عوضا عن السيد صالح غرس الله.

وزارة الصناعة والطاقة والمناجم

بمقتضى أمر عدد 3362 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد زهر الدين بن عثمان، مهندس عام، بمهام رئيس مدير عام لشركة استغلال قنال وأنابيب مياه الشمال، وذلك ابتداء من 16 جويلية 2014.

بمقتضى أمر عدد 3363 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد سعد صديق، مهندس عام، بمهام رئيس مدير عام للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه، وذلك ابتداء من 27 ماي 2014.

بمقتضى أمر عدد 3364 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد إلياس المنكبي، عقيد، بمهام رئيس مدير عام للشركة الوطنية لحماية النباتات، وذلك ابتداء من 30 ماي 2014.

بمقتضى أمر عدد 3365 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد جمال الوسلاتي، متصرف رئيس، بمهام مدير عام للوكالة العقارية الفلاحية وذلك ابتداء من 16 ماي 2014.

بمقتضى أمر عدد 3366 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد الطاهر الخلوّفي، مهندس أول، بمهام مدير وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع ربط سدي الهوارب وسيدي سعد من أجل تطوير الري بولاية القيروان بوزارة الفلاحة.

بمقتضى أمر عدد 3359 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد قيس الماجري، مستشار المصالح العمومية، بوظائف مدير عام المصالح المشتركة بوزارة الصناعة والطاقة والمناجم.

بمقتضى أمر عدد 3367 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

بمقتضى أمر عدد 3369 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد بن عبد الرحمان، تقني رئيس، بمهام رئيس الخلية الترابية للإرشاد الفلاحي "زرمدين" بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بالمنستير.

سمي السيد بنور عبد الرحمان، مهندس أول، بصفة كاهية مدير مكلف بالإشراف على إنجاز سد القمقوم ومنشآت تحويل مياهه بوحدة التصريف حسب الأهداف لإنجاز مشروع سدود الزياتين والقمقوم والحركة والطين والدويميس والمالح ومنشآت تحويل مياهها من ولاية بنزرت بوزارة الفلاحة.

بمقتضى أمر عدد 3370 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

سمي السيد فرج رضا الزواغي، طبيب بيطري صحي أول، في رتبة طبيب بيطري صحي رئيس.

بمقتضى أمر عدد 3368 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

بمقتضى أمر عدد 3371 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

سمي الأساتذة المساعدون للتعليم العالي الفلاحي الآتي ذكرهم في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي ابتداء من 19 سبتمبر 2014 وذلك حسب بيانات الجدول التالي :

كلف السيد لطفي بن سالم، تقني رئيس، بمهام رئيس مصلحة بدائرة التربة بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بزغوان.

الاسم واللقب	المادة	مركز العمل
كمال التونسي	علوم الهندسة الريفية والمياه والغابات	معهد الغابات والمراعي بطبرقة
يوسف مصدق	علوم الهندسة الريفية والمياه والغابات	المعهد العالي للعلوم الفلاحية بشط مريم
فيصل ونيس	علوم الهندسة الريفية والمياه والغابات	المدرسة العليا لمهندسي التجهيز الريفي بمجاز الباب

وزارة الشؤون الاجتماعية

بمقتضى أمر عدد 3374 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد حسين بن النفاثي، متفقد مركزي للشغل والمصالحة، بمهام رئيس قسم تفقدية الشغل والمصالحة بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بالمهدية.

بمقتضى أمر عدد 3372 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمود غربال، متفقد مركزي للشغل والمصالحة، بمهام رئيس قسم تفقدية الشغل والمصالحة بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بصفاقس.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3375 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد نزار المحسني، متصرف رئيس، بمهام مدير بوحدة التصريف حسب الأهداف بوزارة الشؤون الاجتماعية لإنجاز مشروع تطوير التصريف في ميزانية الدولة.

بمقتضى أمر عدد 3373 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد المنصف الزمالي، متفقد رئيس للشغل والمصالحة، بمهام رئيس قسم تفقدية الشغل والمصالحة بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بجندوبة.

بمقتضى أمر عدد 3376 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد هنية النصيري حرم النصيري، متصرف، بمهام مدير مركز الدفاع والإدماج الاجتماعي بسيدي بوزيد.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

عملا بأحكام الفصل الثاني من الأمر عدد 1449 لسنة 2000 المؤرخ في 27 جوان 2000 تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3377 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة ألفة لبيض حرم كبلوتي، مستشار للمصالح العمومية، بمهام كاهية مدير الشؤون المالية بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الشؤون الاجتماعية.

بمقتضى أمر عدد 3378 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد جمال الخلفي، متفقد مركزي للشغل والمصالحة، بمهام رئيس قسم تفقدية الشغل والمصالحة بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بالقصرين.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3379 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد نادر سعداوي، متفقد شغل ومصالحة، بمهام رئيس قسم تفقدية الشغل والمصالحة بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بسيدي بوزيد.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3380 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد مراد السعدي، متفقد مركزي للشغل والمصالحة، بمهام رئيس وحدة التعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية بإدارة التعاون الدولي الثنائي والمتعدد الأطراف بالإدارة العامة للتعاون الدولي في مجال الهجرة بوزارة الشؤون الاجتماعية.

عملا بأحكام الفصل 7 من الأمر عدد 1860 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3381 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة سلوى الشواشي حرم السعدي، أخصائي اجتماعي أول، بمهام رئيس مصلحة التنمية الاجتماعية بوحدة التضامن والتنمية الاجتماعية بقسم النهوض الاجتماعي بتونس 1 بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بتونس.

بمقتضى أمر عدد 3382 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة هاجر البركوتي حرم حسني، أخصائي اجتماعي مستشار، بمهام رئيس مصلحة العمل الاجتماعي بوحدة الدفاع الاجتماعي بقسم النهوض الاجتماعي بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 3383 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة أميرة الجلاصي حرم الملوحي، أخصائي نفساني، بمهام رئيس مصلحة الإدماج التربوي والمهني بوحدة النهوض بالأشخاص المعوقين بقسم النهوض الاجتماعي بتونس 1 بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بتونس.

بمقتضى أمر عدد 3384 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد عادل بن يوسف، متصرف، بمهام رئيس مصلحة بوحدة التصرف حسب الأهداف بوزارة الشؤون الاجتماعية لإنجاز مشروع إعداد بنك معطيات حول العائلات المعوزة ومحدودة الدخل.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

بمقتضى أمر عدد 3385 لسنة 2014 مؤرخ في 12 سبتمبر 2014.

يتمتع السيد جمال الزكري، المدير العام للوكالة الفنية للاتصالات، بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس منشأة عمومية صنف "ك".

بمقتضى أمر عدد 3386 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة ليلى عزوز حرم سعيدان، أستاذة التعليم العالي، بمهام مدير المدرسة الوطنية لعلوم الإعلامية ابتداء من 28 فيفري 2014 إلى غاية 16 أفريل 2014.

بمقتضى أمر عدد 3387 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد لطفي زويطة، الأستاذ المساعد للتعليم العالي، بمهام مدير المعهد العالي للإعلامية بالكاف ابتداء من 8 أكتوبر 2013.

بمقتضى أمر عدد 3388 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد خالد عيادة، أستاذ تعليم أول فوق الرتبة، بمهام مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمبيت الجامعي "رقادة" بالقيروان.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3389 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد كمال المصباحي، المحلل المركزي، بمهام مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمبيت الجامعي سهول بسوسة.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3390 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة سلوى بن عايطي بودوارة، المتصرف الرئيس، بمهام مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالحي الجامعي فطومة بورقيبة بالمنستير.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3391 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة سوسن بوسلامة حرم معرف، المتصرف الرئيس، بوظائف مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمبيت الجامعي العمران الأعلى 2.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3392 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة لمياء العرابي حرم العياري، المتصرف المستشار، بوظائف مديرة مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمبيت الجامعي العمران الأعلى 1.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3393 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد منير بن حسين، المتصرف الرئيس، بوظائف مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمركز الجامعي للتنشيط الثقافي والرياضي ابن أبي الضياف بمنوبة.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3394 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد العروسي دم، أستاذ تعليم أول فوق الرتبة، بمهام مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمطعم الجامعي ابن راشد بقفصة.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3395 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد الحبيب الجربي، الأستاذ المساعد للتعليم العالي، بمهام مدير الدراسات والتربصات نائبا للعميد بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بالقيروان.

بمقتضى أمر عدد 3396 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد اسكندر بالحاج، الأستاذ المساعد للتعليم العالي، بمهام مدير الدراسات والتربصات مديرا مساعدا بالمعهد العالي لفنون الملتيميديا بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 3397 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد بوبكر الفرجاوي، أستاذ التعليم الثانوي، بوظائف مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمبيت الجامعي موسى ابن نصير بزغوان.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3398 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد علي السويسي، أستاذ أول للتعليم الثانوي، بمهام مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالحي الجامعي الياسمين بصفاقس.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3399 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد ياسين حامدي، المتصرف المستشار، بمهام مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمطعم الجامعي الزيتاين بصفاقس.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3400 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد ناجي الدهماني، المتصرف المستشار، بمهام مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمبيت الجامعي بالمهدية.

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3401 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد رياض العيفي، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام كاتب أول لمؤسسة تعليم عال وبحث بالمعهد العالي للفنون والحرف بسيدي بوزيد.

بمقتضى أمر عدد 3402 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة منية المزيو حرم المصمودي، المتصرف المستشار، بمهام كاتب أول لمؤسسة تعليم عال وبحث بكلية العلوم الاقتصادية والتصرف بصفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3403 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف الأنسة لطيفة بن بوبكر، المتصرف المستشار، بمهام كاتب أول لمؤسسة تعليم عال وبحث بالمدرسة العليا للتجارة بتونس.

بمقتضى أمر عدد 3404 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد رضوان الغزواني، المتصرف المستشار، بمهام كاتب أول لمؤسسة تعليم عال وبحث بالمدرسة العليا للعلوم الاقتصادية والتجارية بتونس.

بمقتضى أمر عدد 3405 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد الحبيب المهبولي، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام كاتب أول لمؤسسة تعليم عال وبحث بالمعهد العالي للفنون والحرف بقابس.

بمقتضى أمر عدد 3406 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف الأنسة أميرة الدويري، المتصرف المستشار في الوثائق والأرشيف، بمهام كاتب جامعة للإشراف على مصلحة النشر والتوثيق والأرشيف بالإدارة الفرعية للشؤون القانونية والأرشيف والنشر بإدارة المصالح المشتركة بجامعة منوبة.

بمقتضى أمر عدد 3407 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد سامي عبد الناظر، الأخصائي النفساني الأول، بمهام كاتب جامعة للإشراف على مصلحة البرامج والامتحانات والمناظرات الجامعية بالإدارة الفرعية للشؤون البيداغوجية والحياة الجامعية بإدارة الشؤون الأكاديمية والشراكة العلمية بجامعة تونس.

بمقتضى أمر عدد 3408 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة نعيمة السراي، المتصرف، بمهام كاتب لمؤسسة تعلم عال وبحث بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بصفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3409 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة سلوى بن عبد الله، المتصرف الرئيس، بمهام كاتب لمؤسسة تعليم عال وبحث بكلية العلوم الاقتصادية والتصرف بنابل.

بمقتضى أمر عدد 3410 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد عز الدين النصري، المتصرف المستشار، بمهام كاتب لمؤسسة تعليم عال وبحث بالمدرسة الوطنية للعلوم الإعلامية بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 3411 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد وليد القصير، المهندس الأول، بمهام كاتب لمؤسسة تعليم عال وبحث بمعهد الصحافة وعلوم الإخبار.

بمقتضى أمر عدد 3412 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيدة روضة تركي حرم محسني، المتصرف، بمهام كاتب لمؤسسة تعليم عال وبحث بالمعهد العالي للعلوم وتكنولوجيات البيئة ببرج السدرية.

بمقتضى أمر عدد 3413 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد الجوة، التقني الرئيس، بمهام مدير مساعد بمؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالحي الجامعي ابن شباط بصفاقس.

عملا بأحكام الفصل الرابع (مكرر) من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3414 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد أحمد بوزينة، المتصرف، بوظائف مدير مساعد
بمؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمركز الجامعي للتنشيط
الثقافي والرياضي ابن أبي الضياف بمنوبة.
عملا بأحكام الفصل الرابع (مكرر) من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3415 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيدة هندا النفطى، المتصرف، بوظائف مدير مساعد
بمؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالمركز الجامعي
للفنون الدرامية والأنشطة الثقافية.
عملا بأحكام الفصل الرابع (مكرر) من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، تتمتع المعنية بالأمر
بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3416 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيدة فاطمة الزهراء الكريمي حرم مزيطة، المتصرف،
بوظائف مدير مساعد بمؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالحي
الجامعي خير الدين التونسي بحمام الشط.
عملا بأحكام الفصل الرابع (مكرر) من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، تتمتع المعنية بالأمر
بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3417 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد سمير قاسم، المتصرف، بمهام مدير مساعد
بمؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بالحي الجامعي سيدي منصور
بصفاقس
عملا بأحكام الفصل الرابع (مكرر) من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3418 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد سليم الطاهري، تقني أول مخبر، بمهام مدير
مؤسسة خدمات جامعية صنف (ب) بالمطعم الجامعي علي الشرفي
بصفاقس.
عملا بأحكام الفصل الخامس من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995، يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لخطه لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3419 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد عادل عبيد، المتصرف المستشار، بوظائف مدير
مؤسسة خدمات جامعية صنف (ب) بالمطعم الجامعي حسين
الجزيري بمنوبة.
عملا بأحكام الفصل الخامس من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995 يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3420 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيدة فاطمة منقالجى، فني سام رئيس للصحة
العمومية، بوظائف مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (ب)
بالمطعم الجامعي بسيدي بوسعيد.
عملا بأحكام الفصل الخامس من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995 تتمتع المعنية بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3421 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد أحمد الشريف، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي،
بوظائف مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (ب) بالمبيت
الجامعي بباب الخضراء.
عملا بأحكام الفصل الخامس من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995 يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3422 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد التريكي المناعي، أستاذ أول للتعليم الثانوي،
بوظائف مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (ب) بالمبيت
الجامعي بنهج ميلوز بتونس.
عملا بأحكام الفصل الخامس من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995 يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3423 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد عماد الماجري، المهندس الأول، بوظائف مدير
مؤسسة خدمات جامعية صنف (ب) بالمبيت الجامعي بحي الزهور.
عملا بأحكام الفصل الخامس من الأمر عدد 2281 لسنة
1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995 يتمتع المعني بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3432 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد صالح عدوني، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام رئيس مصلحة التصرف في الأعوان بالمدارس الابتدائية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 3433 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد عبد الرزاق طاهر بلهوشات، أستاذ التعليم الأول فوق الرتبة، بمهام رئيس مصلحة شؤون التلاميذ بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 3434 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد منير التوكابري، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام رئيس مصلحة شؤون التلاميذ بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بياجة.

بمقتضى أمر عدد 3435 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد طارق الرزقي، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام رئيس مصلحة الميزانية والإشراف المالي على المؤسسات بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بين عروس.

بمقتضى أمر عدد 3436 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد عمارة الشياوي، أستاذ التعليم الثانوي التقني، بمهام رئيس مصلحة المناظرات والامتحانات المهنية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بين عروس.

بمقتضى أمر عدد 3437 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيدة نزيهة هدوي، المهندس الأول، بمهام رئيس مصلحة البناء والصيانة والتصريف في الممتلكات بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 3438 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيدة مها الباجي، أستاذ التعليم الثانوي، بمهام رئيس مكتب التخطيط والإحصاء بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بين عروس.

عملا بأحكام الفصل 28 من الأمر عدد 2205 لسنة 2010 المؤرخ في 6 سبتمبر 2010، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

وزارة الصحة

بمقتضى أمر عدد 3439 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد الدريدي، متصرف مستشار للصحة العمومية، بمهام كاهية مدير المصالح العامة بإدارة المصالح العامة والصيانة بمستشفى "الحبيب بورقيبة" بصفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3424 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد عبد الكريم مفتاح، المستشار الأول في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي، بمهام مدير التقييم والجودة وتكنولوجيات المعلومات والاتصال بالمندوبية الجهوية للتربية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 3425 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد بوزيد نصيري، المتصرف الرئيس للتربية، بمهام مدير الدراسات والتخطيط بالإدارة العامة للدراسات والتخطيط ونظم المعلومات بوزارة التربية.

بمقتضى أمر عدد 3426 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد حبيب العامري، متفقد المدارس الابتدائية، بمهام مدير مساعد للتدريس والتكوين والتقييم بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 3427 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد لطفي الشيباني، أستاذ التعليم الأول فوق الرتبة، بمهام مدير مساعد للحياة المدرسية وشؤون التلاميذ بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 3428 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد بشير علاوة، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام مدير مساعد للموارد البشرية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بياجة.

بمقتضى أمر عدد 3429 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد محمد جوهر الماجري، أستاذ التعليم الثانوي، بمهام كاهية مدير التجهيز بإدارة البناء والتجهيز بالإدارة العامة للبناءات والتجهيز بوزارة التربية.

بمقتضى أمر عدد 3430 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد عبد الحميد العبيدي، أستاذ التعليم الأول فوق الرتبة، بمهام كاتب عام معهد مهن التربية والتكوين بصفاقس.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر عدد 2116 لسنة 2007 المؤرخ في 14 أوت 2007 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3431 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

كلف السيد ناصر فالج، الأستاذ الأول للمدارس الابتدائية، بمهام رئيس مصلحة شؤون التلاميذ بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بقابس.

بمقتضى أمر عدد 3440 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد حسن بوبكري، متصرف الصحة العمومية، بمهام كاهية مدير التموين والخدمات المشتركة بالمستشفى الجهوي بسليانة.

بمقتضى أمر عدد 3441 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد مبروك الشلادي، مهندس أول، بمهام كاهية مدير الصيانة بإدارة المصالح العامة والصيانة بمستشفى "الطاهر صفر" بالمهدية.

بمقتضى أمر عدد 3442 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف الدكتور الشاذلي عميش، طبيب رئيس للصحة العمومية، بمهام كاهية مدير الصحة الأساسية بإدارة الصحة الوقائية بالإدارة الجهوية للصحة العمومية بالمهدية.

بمقتضى أمر عدد 3443 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد حاتم بن حسين، متصرف مستشار للصحة العمومية، بمهام كاهية مدير التصرف في المخزونات بإدارة التزود بمستشفى "فطومة بورقيبة" بالمنستير.

بمقتضى أمر عدد 3444 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيدة نادية الغريبي، متصرف الصحة العمومية، بمهام رئيس مصلحة التموين والخدمات المشتركة بالمستشفى الجهوي بخير الدين.

بمقتضى أمر عدد 3445 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد عبد القادر المحواشي، فني سام رئيس للصحة العمومية، بمهام رئيس مصلحة حفظ الصحة والوقاية بجمع الصحة الأساسية بمنوبة (مؤسسة استشفائية من صنف "أ" بوزارة الصحة).

بمقتضى أمر عدد 3446 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيد بلقاسم عياد، متصرف مستشار، بمهام رئيس مصلحة الفوترة بالإدارة الفرعية لشؤون المرضى بالمستشفى الجهوي "الحسين بوزيان" بقفصة.

بمقتضى أمر عدد 3447 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيدة نوال القطاري، متصرف الصحة العمومية، بمهام رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الفرعية للمصالح المشتركة بالإدارة الجهوية للصحة العمومية بقفصة.

بمقتضى أمر عدد 3448 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف الدكتور سميرة المناعي، طبيب أول للصحة العمومية، بمهام رئيس مصلحة الصحة المدرسية والجامعية بإدارة الصحة الوقائية بالإدارة الجهوية للصحة العمومية بجندوبة.

بمقتضى أمر عدد 3449 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف الدكتور محمد كريم الدغار، طبيب اختصاصي للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم الجراحة العامة بالمستشفى الجهوي "الصادق المقدم" بجربة.

بمقتضى أمر عدد 3450 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف السيدة إيناس القسنطيني حرم بن يونس، صيدلي للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم الأمصال العلاجية بمعهد باستور بتونس.

بمقتضى أمر عدد 3451 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
كلف الدكتور زبير الغول، طبيب أول للصحة العمومية، بمهام رئيس الدائرة الصحية ببئر لحمر من ولاية تطاوين.

بمقتضى أمر عدد 3452 لسنة 2014 مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
أنهى تكليف الدكتور محمد بن حميدة، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، من مهام مدير جهوي للصحة العمومية بصفاقس ابتداء من 3 مارس 2014.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.
سمي السيد كمال العياري عضوا ممثلا عن كتابة الدولة المكلفة بالتنمية والتعاون الدولي بمجلس إدارة مستشفى المنجي سليم بالمرسى عوضا عن السيدة شادية الرعاش، وذلك ابتداء من 23 جويلية 2014.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.
سمي السيد بسام مبارك عضوا ممثلا عن وزارة التنمية والتعاون الدولي بمجلس إدارة مستشفى عبد الرحمان مامي للأمراض الرئوية بأريانة عوضا عن السيدة سلوى مرزوق، ابتداء من 23 جويلية 2014.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.
سمي الدكتور محمد مراد الحمزاوي، رئيس اللجنة الطبية، عضوا بمجلس إدارة مستشفى البشير حمزة للأطفال بتونس عوضا عن الدكتورة سهام البرصاوي، ابتداء من 3 جوان 2014.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 11 سبتمبر 2014.
سمي أعضاء بمجلس إدارة معهد صالح عزيز بتونس ابتداء من 11 ديسمبر 2013:

- الدكتور محمد خالد بن رحال: رئيس اللجنة الطبية،
- الدكتور محمد فوزي بن سليمان: طبيب رئيس قسم،
- الدكتور فتحي قميرة: طبيب رئيس قسم،
- الدكتور سعيد قرنتلي: طبيب رئيس قسم،
- الدكتورة عائدة مهييري: ممثلة عن الأطباء الأساتذة المحاضرين المبرزين وأطباء المستشفيات المباشرين بالمعهد،
- الدكتور طارق دمي: ممثل عن الأطباء المساعدين الاستشفائيين الجامعيين المباشرين بالمعهد،
- السيد كمال الزين عبيدلي: ممثل عن أعوان السلك شبه الطبي المباشرين بالمعهد.

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية كما هو منقح و متمم بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007.

وعلى القانون عدد 17 لسنة 1986 المؤرخ في 7 مارس 1986 المتعلق بتحويل التشريع الخاص بملك الدولة العمومي للطرق،

وعلى مجلة الغابات كما تم تحويلها بالقانون عدد 20 لسنة 1988 المؤرخ في 13 أبريل 1988، وعلى النصوص اللاحقة المنقحة والمتممة لها وخاصة القانون عدد 59 لسنة 2009 المؤرخ في 20 جويلية 2009،

وعلى مجلة حماية التراث الأثري والتاريخي والفنون التقليدية الصادرة بالقانون عدد 35 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 كما هي منقحة و متممة بالقانون عدد 118 لسنة 2001 المؤرخ في 6 ديسمبر 2001 وبالمرسوم عدد 43 لسنة 2011 المؤرخ في 25 ماي 2011،

وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 كما هي منقحة و متممة بالنصوص اللاحقة وخاصة بالقانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009،

وعلى القانون عدد 74 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أوت 1998 المتعلق بالسكك الحديدية كما هو منقح و متمم بالقانون عدد 23 لسنة 2005 المؤرخ في 7 مارس 2005،

وعلى القانون عدد 90 لسنة 2005 المؤرخ في 3 أكتوبر 2005 المتعلق بالمنتزهات الحضرية،

وعلى مجلة السلامة والوقاية من أخطار الحريق والانفجار والفرع بالبنائيات الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009،

وعلى القانون عدد 12 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 المتعلق بالإشهار بالملك العمومي للطرق وبالأماك العقارية المجاورة له التابعة للأشخاص كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 84 لسنة 2011 المؤرخ في 5 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية بمساكن من ولاية سوسة كما هو منقح و متمم بالنصوص اللاحقة وخاصة منها الأمر عدد 62 لسنة 1962 المؤرخ في 14 فيفري 1962 المتضمن توسيع نطاق الدائرة البلدية بمساكن،

وعلى الأمر عدد 93 لسنة 1974 المؤرخ في 15 فيفري 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التجهيز، كما هو متمم بالأمر عدد 248 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992،

بمقتضى قرار من وزير النقل مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

عين السادة الآتي ذكرهم أعضاء باللجنة الوطنية للبحث والإنقاذ:

- حاتم المعتمري، المدير العام للطيران المدني، عضوا ممثلا عن وزارة النقل عوضا عن السيد كمال بن ميلاد،
- الرائد بالبحرية عادل جراد عضوا ممثلا عن وزارة الدفاع الوطني عوضا عن الرائد بالبحرية يسر إلياس جمال،
- ربيع الزناتي عضوا ممثلا عن وزارة الشؤون الخارجية عوضا عن السيد عبد الحميد الغربي.

بمقتضى قرار من وزير النقل مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

سميت السيدة سلوى الصغير متصرف ممثلا عن شركة الخطوط التونسية لدى مجلس إدارة ديوان الطيران المدني والمطارات، وذلك خلفا للسيد رابح جراد.

وزارة التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة

أمر عدد 3453 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بالمصادقة على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية مساكن من ولاية سوسة.
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة، بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات كما هو منقح و متمم بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون الأساسي عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 كما هي منقحة و متممة بالنصوص اللاحقة وخاصة المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011،

وعلى مجلة المياه الصادرة بالقانون عدد 16 لسنة 1975 المؤرخ في 31 مارس 1975 كما هي منقحة و متممة بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 24 لسنة 2004 المؤرخ في 15 مارس 2004،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1973 المؤرخ في 14 أفريل 1973 المتعلق بتهيئة المناطق السياحية والصناعية والسكنية،
وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 24 نوفمبر 1994 كما هي منقحة ومتممة بالنصوص اللاحقة وخاصة بالقانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009 وخاصة الفصل 31 منها،
وعلى الأمر عدد 33 لسنة 1974 المؤرخ في 21 جانفي 1974 المتعلق بتنظيم وتسيير الوكالة العقارية للسكنى، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 986 لسنة 2001 المؤرخ في 3 ماي 2001،
وعلى الأمر عدد 93 لسنة 1974 المؤرخ في 15 فيفري 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التجهيز، كما هو متمم بالأمر عدد 248 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992،
وعلى الأمر عدد 1703 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010 المتعلق بإحداث دائرة التدخل العقاري لفائدة الوكالة العقارية للسكنى ببلدية نابل من ولاية نابل،
وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،
وعلى رأي المحكمة الإدارية،
وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.
يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يمدد لفترة سنتين في ممارسة حق أولوية الشراء لفائدة الوكالة العقارية للسكنى على العقارات الكائنة بدائرة التدخل العقاري ببلدية نابل من ولاية نابل والمحدثة بالأمر عدد 1703 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010، المشار إليه أعلاه.
الفصل 2 - وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 9 سبتمبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

أمر عدد 3455 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بالرجوع الجزئي في أحكام الأمر عدد 1703 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010 المتعلق بإحداث دائرة التدخل العقاري لفائدة الوكالة العقارية للسكنى ببلدية نابل من ولاية نابل.
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى الأمر عدد 101 لسنة 1986 المؤرخ في 16 جانفي 1986 المتعلق بضبط مناطق الصيانة بالأراضي الفلاحية لولاية سوسة كما هو منقح ومتمم بالأمر عدد 2374 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جوان 2008 المتعلق بتغيير صلوحية قطعة أرض فلاحية وبتحويل حدود مناطق الصيانة بالأراضي الفلاحية لولاية سوسة،
وعلى الأمر عدد 1413 لسنة 1988 المؤرخ في 22 جويلية 1988 المتعلق بتنظيم وزارة التجهيز والإسكان، كما هو منقح ومتمم بالأمر عدد 249 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992 والأمر عدد 121 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008،

وعلى الأمر عدد 2274 لسنة 1990 المؤرخ في 15 ديسمبر 1990 المتعلق بتنقيح مثال تهيئة بلدية مساكن (ولاية سوسة).
وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،
وعلى قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 3 أكتوبر 1995 المتعلق بضبط الوثائق المكونة لمثال التهيئة العمرانية،
وعلى قرار وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 4 نوفمبر 2008 المتعلق بتحديد المناطق التي تقتضي مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمدينة مساكن من ولاية سوسة،
وعلى مداولة المجلس الجهوي بسوسة المنعقدة بتاريخ 25 ديسمبر 2008،
وعلى مداولة المجلس البلدي ببلدية مساكن المنعقدة بتاريخ 2 ديسمبر 2008،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،
وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.
يصدر الأمر الآتي نصه:
الفصل الأول - تمت المصادقة على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لبلدية مساكن الملحق بهذا الأمر.
الفصل 2 - تلغى أحكام الأمر المشار إليه أعلاه عدد 2274 لسنة 1990 المؤرخ في 15 ديسمبر 1990.
الفصل 3 - وزير الداخلية ووزير الفلاحة ووزير الثقافة ووزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 9 سبتمبر 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

أمر عدد 3454 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014 يتعلق بالتمديد في فترة ممارسة حق أولوية الشراء لفائدة الوكالة العقارية للسكنى بدائرة التدخل العقاري ببلدية نابل من ولاية نابل.
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة،
بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 والقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في 5 فيفري 2014،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري 2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

وعلى الأمر عدد 3454 لسنة 2014 المؤرخ في 9 سبتمبر 2014 المتعلق بالتمديد في فترة ممارسة حق أولوية الشراء لفائدة الوكالة العقارية للسكنى بدائرة التدخل العقاري ببلدية نابل من ولاية نابل،

وعلى مداولة المجلس البلدي بنابل المنعقد بتاريخ 26 ماي 2014،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يتم الرجوع جزئيا في أحكام الأمر عدد 1703 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010 المشار إليه أعلاه، بخصوص قطعة الأرض الملونة بالأحمر على المثال الملحق بهذا الأمر والمدرجة بالجدول التالي:

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	عدد الرسم العقاري	عدد القطعة بالرسم العقاري	المساحة التقريبية (بالمتر المربع)
1	134	588334 نابل (جزء)	1084 (جزء)	137775

الفصل 2 - وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 9 سبتمبر 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة

بمقتضى قرار من وزير التجهيز والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

عين السيد الصادق سعيداني عضوا ممثلا لوزارة الاقتصاد والمالية بمجلس مؤسسة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي وذلك خلفا للسيد مصطفى البهلول.

وزارة الشؤون الدينية

بمقتضى أمر عدد 3456 لسنة 2014 مؤرخ في 9 سبتمبر 2014.

أبقى السيد عبد الستار بدر، متفقد أول للمدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية، في حالة مباشرة بعد بلوغه السن القانونية للتقاعد لمدة سنة ابتداء من أول أوت 2014.

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

قرار رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 24 لسنة 2014 مؤرخ في 13 سبتمبر 2014 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته، وخاصة الفصلين 11 و21 منه،

وعلى القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء،

وعلى القرار عدد 5 المؤرخ في 24 أبريل 2014 المتعلق بضبط النظام الداخلي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات، وخاصة الفصلين 7 و8 منه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يفوض رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إلى السيد مراد بن مولى، نائب رئيس الهيئة، حق إمضاء الاتفاقات والعقود والأذون بالسحب أو التحويل على الحسابات البنكية والبريدية الجارية والشيكات والقرارات باستثناء الترتيبية منها.

الفصل 2 - تلغى أحكام القرار عدد 15 لسنة 2014 المؤرخ في 23 جويلية 2014 المتعلق بتفويض حق الإمضاء.

ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وبالموقع الإلكتروني للهيئة وينفذ حالا.

تونس في 13 سبتمبر 2014.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

محمد شفيق صرصار

على الخط

المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية



دخل موقع الواب الخاص
بالمطبعة الرسمية للجمهورية
التونسية في الاشتغال ابتداء من
22 جانفي 2009 تحت العنوان
الإلكتروني التالي :
www.iort.gov.tn



ويمكن للمستعمل أن يشغل هذا الموقع في ثلاث لغات في آن واحد العربية والإنجليزية والفرنسية.

ويشتمل هذا الموقع على المحاور الأساسية التالية :

- الرائد الرسمي للجمهورية التونسية قوانين وأوامر وقرارات منذ سنة 1956،
- الرائد الرسمي للإعلانات القانونية والشرعية والعدلية،
- الرائد الرسمي لإعلانات المحكمة العقارية،
- المجالات القانونية.



كما يمكن لمستعمل الموقع أن ينتفع بخدمة إدراج
الإعلانات القانونية والشرعية في أقراص مضغوطة
من خلال استعمال نماذج معدة لذلك مسبقا بالموقع.

الإشتراك

بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية قوانين وأوامر وقرارات

يتم الإشتراك

إما بالاتصال بمقر المطبعة الرسمية بشارع فرحات حشاد 2098 رادس الهاتف : 71434211 أو بأحد مكاتبها :

1000 – تونس : نهج هانون عدد 1 – الهاتف : (71)329637

1002 – لافيات : نهج العراق عدد 18 – الهاتف : (71)842661 الفاكس (71)844002

4000 – سوسة : حي ص.ق.ت.ح.إ. نهج الرباط – الهاتف : (73)225495

3051 – صفاقس : مركز العالية، طريق العين كم 2,2 – الهاتف : (74)460422

أو بتسديد المبلغ المطلوب نقداً أو عن طريق شيك أو بتحويل بريدي أو بنكي باسم المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية لأحد الحسابات التالية :

تونس : الحساب الجاري بالبريد (تونس) 17001 0000000061015-85

الشركة التونسية للبنك (ثامر) 10.000.0000576088.788.79

البنك الوطني الفلاحي (تونس) 03.000 0100115006046.07

الإتحاد الدولي للبنوك (فرع أ) 12 001 000 3500 701004/30

البنك العربي لتونس (فرع مقرين) 01.100.028 1104 2433 87 90

التجاري بنك (الحرية) 04 1020024047001997.74

بنك تونس العربي الدولي (مقرين) 08 2030 005230000028.29

التجاري بنك (رادس) 04.1000 094047001039.69

سوسة : الشركة التونسية للبنك : 10 609 089 1004125 788 66

صفاقس : بنك تونس العربي الدولي : 08 70300044 30000018.67

السعر الفردي للرائد الرسمي بالتنسبة إلى العام الجاري

النشرة الأصلية : 1,500 + 1% ص ت ق ت ص الترجمة : 2,100 + 1% ص ت ق ت ص

يضاف إليها مصاريف الإرسال